

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (١٥-١٤) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وجميع قراراتها السابقة المتعلقة بتنفيذ الإعلان ، وأخرها القرار ٤٥/٣٤ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، فضلاً عن قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ،

وإذ تسلّم بأن القضاء على الاستعمار هو إحدى أولويات المنظمة للعقد الذي يبدأ في عام ١٩٩٠ ،

وإذ تدرك إدراكاً عميقاً الحاجة إلى أن تُتخذ ، بسرعة ، تدابير للقضاء على ما تبقى من آثار الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠ كما دُعي إلى ذلك في قرارها ٤٣/٤٧ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ،

وإذ تكرر الإعراب عن افتئاعها بال الحاجة إلى القضاء على الاستعمار وبال الحاجة إلى أن تستأصل بالكامل شافة التمييز العنصري والفصل العنصري وانتهاكات حقوق الإنسان الأساسية ،

وإذ تدرك أن نجاح الكفاح في سبيل التحرر الوطني والوضع الدولي الناجم عن ذلك قد أثناها للمجتمع الدولي فرصة فريدة لتقديم مساهمة حاسمة من أجل القضاء الكامل على الاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره ،

وإذ تلاحظ مع الارتياب ما أنجزته اللجنة الخاصة بالإسهام في التنفيذ الفعال والكامل للإعلان ولقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة الصادرة بشأن إنهاء الاستعمار ،

وإذ تؤكد على أهمية مشاركة الدول القائمة بالإدارة في الأعمال التي تضطلع بها اللجنة الخاصة ،

وإذ تلاحظ مع الارتياب أيضاً تعاون بعض الدول القائمة بالإدارة ومشاركتها الفعالة في الأعمال التي تضطلع بها اللجنة الخاصة ، وكذلك استمرار استعداد هذه الدول لاستقبال البعثات الزائرة التي توفرها الأمم المتحدة إلى الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ،

وإذ تلاحظ مع القلق الآخر السلبي الذي ينجم عن عدم مشاركة بعض الدول القائمة بالإدارة على أعمال اللجنة الخاصة ، مما يحرمنا من مصدر هام للمعلومات بشأن الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ،

وإذ تدرك ما للدول الحديثة الاستقلال والناشئة من حاجة ملحة إلى مساعدات من الأمم المتحدة ومنظومة مؤسساتها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية وغيرها ،

وإذ تدرك أيضاً الحاجة الملحة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية ، بما فيها على وجه الخصوص الأقاليم الجزئية المغيرة ، للمساعدات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من المساعدات من الأمم المتحدة والمؤسسات الداخلة في منظمتها ،

١٠ - تقرر ، من أجل تكثيف التعاون ولغرض استعراض وتقييم التقدم وإعداد تقارير دورية شاملة ، عقد اجتماع عام مرة كل سنتين بين منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ، على أن يعقد الاجتماع العام القادم في عام ١٩٩٢ ، وعقد اجتماعات قطاعية مشتركة بين الوكالات سنوياً تتناول المجالات ذات الأولوية والأهمية الواسعة في تنمية الدول العربية ؛

١١ - تحيط علماً باعتمام جامعة الدول العربية عقد اجتماع إقليمي عربي رفيع المستوى معني بالطفل في عام ١٩٩٢ وتطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة ومنظomas وكالات منظمة الأمم المتحدة التعاون مع جامعة الدول العربية لتعزيز هذا المهد ؛

١٢ - توصي بأن تقوم الأمم المتحدة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بالاستفادة قدر الإمكان من الخبرة الفنية العربية في المشاريع التي تقام في المنطقة العربية ؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يشجع ، بالتعاون مع الأمين العام لجامعة الدول العربية ، إجراء مشاورات دولية بين ممثلي الأمانة العامة للأمم المتحدة وممثلي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية لاستعراض وتعزيز آليات التنسيق بغية الإسراع بإجراءات التنفيذ والمتابعة للمشاريع والمقترنات والتوصيات المتعددة الأطراف التي اعتمدتها المجتمعات بين المنظمتين ؛

١٤ - توصي بأن يعالج الاجتماع العام القادم بين منظومة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية تطوير آلية لتعزيز التعاون بين المنظمتين ؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً مرحلياً عن تنفيذ هذا القرار ؛

١٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية " .

الجلسة العامة ٦٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٧١/٤٦ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

إن الجمعية العامة ،

وقد درست تقرير اللجنة الخاصة المنعية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٥٣) ،

(٥٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، المعنون رقم ٢٣ (A/46/23) .

- ٩ - تدين بقوه أي تعاون نووي مع حكومة جنوب افريقيا ، وتطلب إلى أية دولة مشاركة على هذا النحو أن توقف فوراً كل تعاون من هذا القبيل :
- ١٠ - تدعى الدول القائمة بالإدارة إلى إنهاء أنشطتها العسكرية في الأقاليم الخاضعة لإدارتها وإزالة القواعد العسكرية الموجودة فيها وذلك بما يتفق مع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة ، وتحث تلك الدول على عدم إيقاف تلك الأقاليم في أية أعمال هجومية أو في التدخل في شؤون دول أخرى :
- ١١ - تحث جميع الدول على أن تعمد ، مباشرة وعن طريق عملها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة ، إلى تقديم المساعدة المعنوية والمادية إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وتطلب من الدول القائمة بالإدارة أن تتخذ ، بالتشاور مع حكومات الأقاليم الواقع تحت إدارتها ، الخطوات اللازمة للحصول على كل مساعدة ممكنة ، سواء على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف ، واستخدام هذه المساعدة استخداماً فعالاً في تدعيم اقتصادات تلك الأقاليم :
- ١٢ - تطلب إلى اللجنة الخاصة مواصلة التهاب الوسائل المناسبة لتنفيذ الإعلان تنفيذاً فورياً وتماماً والقيام بالأعمال التي اعتمدتها الجمعية العامة فيما يتعلق بالعقد الدولي للقضاء على الاستعمار في جميع الأقاليم التي لم تخل استقلالها بعد ، مع القيام بصفة خاصة بها يلي :
- (أ) وضع مقتراحات محددة للقضاء على ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين :
- (ب) تقديم اقتراحات محددة يمكن أن تساعد مجلس الأمن في النظر في اتخاذ تدابير مناسبة ، بموجب الميثاق ، إزاء ما يرجح أن يهدد السلم والأمن الدوليين من تطورات في الأقاليم المستعمرة ؛
- (ج) المضي في دراسة مدى امتثال الدول الأعضاء للقرار ١٥١٤ (د- ١٥) وغيره من القرارات ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار ؛
- (د) الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة ، ولاسيما بایفاد بعثات زائرة منتظمة ، وإيصال الجمعية العامة بأسباب الخطوات التي يتوجب اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقوقهم في تقرير المصير والاستقلال ؛
- (هـ) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لكتسب التأييد العالمي على صعيد الحكومات ، فضلاً عن المنظمات الوطنية والدولية ، من أجل تحقيق أهداف الإعلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ؛
- ١٣ - تطلب أيضاً إلى الدول القائمة بالإدارة أن تواصل التعاون مع اللجنة الخاصة في الاضطلاع بولايتها ، وأن تستقبل
- ١ - تعيد تأكيد قرارها ١٥١٤ (د- ١٥) وجميع القرارات الأخرى المتعلقة بإنهاء الاستعمار ، بما فيها القرار ٤٧/٤٣ الذي يعلن العقد الذي يبدأ في عام ١٩٩٠ العقد الدولي للقضاء على الاستعمار ، وتطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تتخذ ، وفقاً لتلك القرارات ، جميع الخطوات الالزمة لتمكين شعوب الأقاليم المعنية من ممارسة حقوقها في تقرير المصير والاستقلال ممارسة كاملة في أقرب وقت ممكن ؛
- ٢ - توکد مرة أخرى أن استمرار الاستعمار بأي شكل أو مظهر - بما في ذلك العنصرية ، والفصل العنصري ، والاستغلال الاقتصادي ، وسياسات وممارسات قمع حركات التحرير الوطني المشروع - أمر يتنافي مع ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٥٤) ، وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، ويشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين ؛
- ٣ - توکد من جديد تصميماً علىمواصلة اتخاذ جميع الخطوات الالزمة من أجل القضاء الكامل والسرع على الاستعمار ، ومن أجل كفالة مراعاة جميع الدول ، مراعاة أمينة ودقيقة ، لما يتصل بالملوکس من أحکام الميثاق ، وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ؛
- ٤ - توکد مرة أخرى دعمها لكافحة الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري من أجل ممارسة حقوقها في تقرير المصير والاستقلال ؛
- ٥ - توافق على تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمال اللجنة خلال سنة ١٩٩١ ، بما في ذلك برنامج العمل المتخلى عنه ١٩٩٢^(٥٥) ؛
- ٦ - تطلب إلى جميع الدول ، ولاسيما الدول القائمة بالإدارة ، وإلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة ، أن تنفذ ، كل في مجال اختصاصه ، توصيات اللجنة الخاصة من أجل التنفيذ السريع للإعلان ولقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ؛
- ٧ - تدين أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعرقل تنفيذ الإعلان ، فضلاً عن القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري ؛
- ٨ - تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة ضماناً ألا يعوق أي نشاط للمصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الواقع تحت إدارتها شعوب تلك الأقاليم في ممارسة حق تقرير المصير والاستقلال ؛

^(٥٤) القرار ٢١٧ ألف (د- ٣).^(٥٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعين ، الملحق رقم ٢٣ (A/46/23) ، الفصل الأول ، الفرع ياء .

وإذ تدرك أهمية المنظمات غير الحكومية في نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار،

البعثات الزائرة للأقاليم بغية الحصول على معلومات مباشرة عنها والتحقق من رغبات سكانها وأمانهم؛

١ - تقر من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الفصل المتعلق بنشر المعلومات والتعریف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار^(٥٦) :

٢ - ترى أنه من المهم أن تواصل الأمم المتحدة الاضطلاع بدور نشط في عملية إنهاء الاستعمار وأن تكثف جهودها لکفالة نشر المعلومات المتعلقة بإنهاء الاستعمار على أوسع نطاق ممكن ، بغية زيادة تعينة الرأي العام الدولي لتأييد إنهاء الاستعمار إنهاءً تاماً بحلول عام ٢٠٠٠ :

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل ، مراعياً اقتراحات اللجنة الخاصة ، اتخاذ تدابير محددة باستعمال جميع ما تحت تصرفه من وسائل الإعلام ، بما فيها المنشورات والإذاعة والتلفزيون ، لتأمين التعریف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار تعریفاً مستمراً واسع النطاق ، وأن يقوم بأمور منها :

(أ) الاستمرار ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة ، في جمع وإعداد ونشر المواد الأساسية والدراسات والمقالات المتعلقة بمشاكل إنهاء الاستعمار ، وعلى وجه الخصوص ، الاستمرار في نشر مجلة "الهدف : العدالة" الدورية وغيرها من المنشورات والمقالات الخاصة والدراسات ، بما في ذلك سلسلة "إنهاء الاستعمار" ، وفي زيادة المعلومات عن جميع الأقاليم التي هي قيد نظر اللجنة الخاصة ، وانتقاء ما هو مناسب من مادتها لنشره على نطاق أوسع بإصدار طبعات جديدة منه بلغات مختلفة :

(ب) التماس تعاون الدول القائمة بالإدارة تعاوناً تاماً للاضطلاع بالمهام المشار إليها أعلاه ؛

(ج) تكثيف الأنشطة الموجهة نحو إنهاء الاستعمار التي تقوم بها جميع مراكز الأمم المتحدة للإعلام ؛

(د) إقامة علاقة عمل مع منظمة الوحدة الأفريقية والمنظمات الإقليمية والحكومة الدولية المناسبة ، ولاسيما في منطقة المحيط الهادئ ومنطقة البحر الكاريبي ، وذلك بعد مشاورات دورية وإجراء تبادل للمعلومات معها ؛

(هـ) العمل ، بالتشاور مع مراكز الأمم المتحدة للإعلام ، على طلب المساعدة في نشر المعلومات المتعلقة بإنهاء الاستعمار من المنظمات غير الحكومية ؛

(و) مواصلة إصدار نشرات صحفية شاملة عن جميع اجتماعات اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعية ؛

(ز) تأمين توفر المرافق والخدمات الضرورية لتلك الغاية ؛

١٤ - تطلب كذلك إلى الدول القائمة بالإدارة التي لم تشارك في أعمال اللجنة الخاصة أن تشارك في أعمال تلك اللجنة في دورتها لعام ١٩٩٢ :

١٥ - تطلب إلى الأمين العام والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظمة الأمم المتحدة تقديم المساعدات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من المساعدات إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذائي ، ومواصلة تقديم تلك المساعدات ، حسبياً يكون ملائماً ، بعد أن تمارس تلك الأقاليم حقها في تقرير المصير والاستقلال ؛

١٦ - تطلب إلى الأمين العام تزويد اللجنة الخاصة بالتسهيلات والخدمات اللازمة لتنفيذ هذا القرار وكذلك القرارات والقرارات الأخرى التي اتخذتها الجمعية العامة واللجنة الخاصة بشأن إنهاء الاستعمار .

المجلس العام ٦٨

١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

٧٢/٤٦ - نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار

إن الجمعية العامة ،

وقد درست من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفصل المتعلق بنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار والتعریف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار^(٥٦) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، الذي يتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات الأمم المتحدة ومقرراتها المتعلقة بنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار ، وبصفة خاصة قرار الجمعية العامة ٣٥/٤٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تكرر تأكيد أهمية الدعاية كأداة لتعزيز أهداف الإعلان ، وإذ تضع في اعتبارها دور الرأي العام العالمي في مساعدة شعوب الأقاليم المستعمرة معايدة فعالة لتحقيق تقرير المصير والاستقلال ،

وإذ تلاحظ أنه في حين أُلغيت قوانين الرقابة ، لاتزال التشريعات الحالية والتدابير الأخرى تقييد حرية الصحافة في جنوب أفريقيا ،

^(٥٦) المرجع نفسه ، الفصل الثاني .